mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الجلوس على الركبة او على اليدين عند السجود في الصلاة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

واما المسألة الثانية في النزول على الركبتين ام على اليدين فهذي من مسائل خلاف. لا يعرفها الى انه ينزل على جماعة فذهب بعض العلماء الى انه ينزل على اليدين لحديث ابي هريرة وغيره. وذهب بعض العلماء الى انه مخير - 00:00:00

نعلم يتشبه بالبهائم حين النزول عن اليدين او حين النزول على الركبتين وهؤلاء يقولون لا يصح في الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث وائل في النادي الشريف وحديث ابي هريرة - 00:00:40

رواه عبد العزيز محمد الروازي عن محمد بن عبد الله عن الاعرابي عن ابي هريرة. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سئل احدكم فلا يقرب كما يقرب البعير. وليضع يديه قبل ركبتيه - 00:01:10

هذا خبر معلوم وفيه عدة علل. العلة الاولى قد يحمل خطاء. العلة الثانية الانقطاع محمد بن عبد الله بن حسن وابن زناد. العلة الثالثة محمد بن عبد الله بن الحسن - 00:01:30

هذه اه الزنا فان اصحاب ابي الزنا كمالك عن هذا الخبر. وفي غير ذلك من الحلل والذين يقولون بانه لا يصلح الا بشيء هم الاقرب الى الصواب. وقد ثبت عن ابن عمر انه ينزل على - 00:01:50

ركبتين عفوا ينزل على يديه وثبت عن عمر انه ينزل على ركبتيه روى اثر ابن عمر البخاري معلقة وروى اثر عمر ابن ابي شيبة في المصنف. فحينئذ لا حرج ينزل على الركبة - 00:02:10

او ان ينزل على يديه واذا نزع عن ركبته لا يلقي بثقله فيكون الارض منه وئيم. واذا نزل على يديه فلا ينزل نزول البهائم وكسالى يتمدد هذا غلط. وان كانت المسألة بالترفيه فذهب اليه عمر - 00:02:30

ثم ذهب اليه ابن عمر. لانه احد الخلفاء الراشدين الذين قال عنه يطيعوا ابو بكر وعمر رواه مسلم في صحيحه - 00:02:50